

الاستنهام هفت ذكر هذه المعايير بل من الامور التي
كانه وبل قد بينت لكم المعايير قبل فتمت توفيت عنها
مع هذا انتم مقصودون عليها كما كنتم لم تخطوا اله
كوحى وقولوا طيعوا الله انتم مطوفون على الاستنهام
من حيث تضمنه الامور كما قال السالك ارجو الله **قوله**
قانه في ليم جواب الشرط بمخوف اي تجزواكم علينا
كما اشار له الشارح لا على الرسول لانه ليس عليه
الا البلاغ المبين انه يتبعنا **قوله** ليس على
الذين امنوا ان ينزلوا عليهم الخبز والميسر قالت
الصحابه يا رسول الله فكيف يا هؤلاء الذين
ما توارهم يشربون الخمر ويأكلون مال المسير وفي
رواية قال ابو بكر يا رسول الله كيف يا هؤلاء
الذين ما تواروا قد شربوا الخمر وقفلوا القمار وترك
ليس على الذين امنوا الخه اهل ابو السعود **قوله**
حينما اتيتم اهل المدينة من الخمر والميسر اكل
تناولوا من الخمر شربا وتناولوا من الميسر اخذوا المال
اي ليس عليهم حينما في شرب الخمر واخذوا المال
في الميسر اي القمار قبل الميتم انه يتبعنا **قوله**
اذا ما اتوا ضرف منصوب بما يقم من الجملة العاقبة
وهي ليس على الذين امنوا وما في حيزها والتقدير
لا يأمون ولا يؤاخذون وقت انفسهم ويجوز ان

يكون

130
يكون ظرفا محضا وان يكون فيه معنى الشرط وجوابه
مخوف او مقدم على ما رواه سيبويه **قوله**
ويما طعموا اي ما لم يحرم عليهم لقوله اذا ما اتوا
وامنوا وعملوا الصالحات اي اتوا المحرم وبنوا على
الايان والاعمال الصالحات ثم اتوا ما حرم
عليهم بعد كالحزب والميسر واصبوا بخرم ثم اتوا
استمروا وبنوا على اتوا المعاصي واحسبوا وجرأ
الاعمال الجميلة واشتغلوا بها ويحتمل ان يكون هذا
التكرار باعتبار التراتب الثلاث الدلائل العشره
والوسط فيه والتمتدني او باعتبار ما ينبغي فانه
ينبغي ان يتركب المحرمات توفيا من العتاب هـ
والشبهات بخبر النفس عن الوقوع في الحرام وبعض
المباحات تخلف النفس عن المنه وتهدى
لها عن دنس الطبيعة او باعتبار الحالات الثلاث
وهي استعمال الانسان التقوى والايان بينه وبين
نفسه وبينه وبين الناس وبينه وبين الله
ولذلك يدل الايمان بالاحسان في الكرة الثالثة
النارة الي ما قال عليه الصلوة والسلام في
تفسير الاحسان من قول ان تغفرا لله الي ارض
الذي من البيضاوي مع بعض تصرف **قوله**
ثم اتوا واحسبوا اي ثم اتوا الظلم مع ضم الاحسان